

دليل ممارسة أخلاقيات المهنة

(الميثاق الأخلاقي)

المعهد العالي للهندسة بالشروق



دليل ممارسة أخلاقيات المهنة

المعهد العالي للهندسة بالشرق

المحتويات:

1. المقدمة
 2. أهداف الميثاق
 3. الميثاق الأخلاقي
 - 3.1. الميثاق الأخلاقي لأعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة
 - 3.2. الميثاق الأخلاقي للطلاب
 - 3.3. الميثاق الأخلاقي للأعمال الإدارية والفنية
 - 3.4. الميثاق الأخلاقي لـإختصاصي المكتبات والمعلومات
 - 3.5. ميثاق حقوق الملكية الفكرية
 - 3.6. ميثاق الممارسات العادلة وعدم التمييز
 4. إجراءات ضمان تنفيذ المواثيق الأخلاقية وإجراء التصحيحات الازمة
 5. آلية اتاحة ومصداقية المعلومات.
 6. الملحق

- مقدمة 1

الميثاق هو عهد بين طرفين أو أكثر يلتزم به كل طرف من الأطراف فكراً وسلوكاً أمام الله أولاً وأمام نفسه والآخرين ثانياً، ويترتب على هذا الميثاق واجبات وحقوق علي الأطراف المعنية. لذلك فإن الميثاق الأخلاقي للمعهد العالي للهندسة بالشروع هو وثيقة عهد يلتزم بها كافة أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة والإداريين والطلاب ويتضمن هذا الميثاق قواعد ومبادئ مهنية وأخلاقية للواجبات التي توصف السلوك المتوقع منهم عند إنجاز مهامهم التعليمية والإدارية داخل المعهد وخارجها حتى يصبح المعهد أحد المعاهد الهندسية المتميزة محلياً واقليمياً.

2- أهداف الميثاق:

- توعية عضو هيئة التدريس والهيئة المعاونة والإداريين والطلاب بأخلاقيات المهنة.
 - خلق البيئة المواتية لروح الفريق والعمل الجماعي .
 - تحقيق أداء مهني متميز .



- زيادة ثقة الفرد بنفسه وثقته بالمعهد من خلال ضمان العدالة وعدم التمييز والمصداقية واجراءات تصحيح الممارسات غير العادلة.

3. الميثاق الأخلاقي

3.1-الميثاق الأخلاقي لأعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة

مجالات الميثاق :

3.1.1 أخلاقيات المهنة في مجال التدريس.

3.1.2 أخلاقيات المهنة في التقويم والإمتحانات.

3.1.3 أخلاقيات المهنة في البحث العلمي.

3.1.4 أخلاقيات المهنة في الأنشطة والعلاقات الطلابية.

3.1.5 أخلاقيات المهنة في العلاقات مع الزملاء .

3.1.6 أخلاقيات المهنة في خدمة المجتمع.

3.1.1 أخلاقيات المهنة في مجال التدريس

مادة (1) يجب على عضو هيئة التدريس / المعاون الالتزام بما يلي :

1. المعايير القياسية لجودة التعليم (معايير جودة التعليم).

2. توضيح إطار المقرر الذي يقوم بتدریسه وأهدافه ونظام تقويم الطلاب ونظام إختباراتهم ومناقشة طلابه في ذلك (التعريف بالمقرر) .

3. بذل قصاري جهده ليحقق مستوى متميز من الإتقان لمادته (إتقان المادة العلمية).

4. التحضير الجيد لدروسه حتى يحقق أهداف الدرس (التحضير الجيد) .

5. بذل قصاري جهده لإتقان مهارات التدريس وأن يسعى للتعرف على أحدث الطرق في التدريس (إتقان التدريس).

6. الإمام بما هو جديد بالمقرر ومحاولة تطويره بما يتواافق مع المستجدات (تحديث المقرر).

7. بذل كل مافي وسعه لتوجيه طالب العلم وأن يعمل على تذليل الصعاب وحل المشكلات التي تواجهه وأن يحسن معاملتهم وأن يساوي بينهم في الرعاية دون تمييز (عدم التمييز).

8. يكون مسؤوال عن توجيه طلابه أخلاقياً ومهنياً (أخلاقيات العمل).

9. مراعاة الفروق الفردية بين الطلاب (مراعاة الفروق الفردية).

10. المتابعة الفعالة لداء الطلاب (المتابعة الفعالة).

11. السماح بالمناقشة وتنمية قدرة الطالب على التفكير الحر وتكوين الرأي المستقل و تبني الرأي الآخر في جو ديمقراطي يقوم على الحوار (ديمقراطية الحوار).



12. تعريف الطالب بمصادر المعرفة وتهيئة أقصى فرص للتعليم والتعلم وتنمية القدرات (التعليم والتعلم).

13. الإمتاع عن إعطاء دروس خصوصية.

14. العدل في جميع التفاعلات والمعاملات مع الطالب.

15. عدم إستغلال صلته بالطالب وعائلته لأغراض تتنافي مع كرامة المهنة.

3.1.2 أخلاقيات المهنة في التقويم والإمتحانات

مادة (2) يجب على عضو هيئة التدريس/ المعاون الالتزام بما يلي :

1. التقييم المستمر والدوري للطلاب حسب النظام المحدد بتوصيف المقرر الدراسي المعتمد.

2. إستيفاء معايير الجودة في تصميم الإمتحان وبحيث يعكس الإمتحان ما تم تدريسه وما تم تحصيله.

3. تعريف الطالب بأساسيات نظام التقويم والإمتحان وأن يكون للطالب فرصة ابداء الرأي في نظام التقويم.

4. مراعاة أن يفرز الإمتحان مستويات الطلاب بعدالة.

5. توخي الدقة التامة والعدل في أعمال التصحيح وإعطاء الدرجات.

6. مراعاه السرية التامة في جميع أعمال الإمتحانات حتى إعلان النتيجة.

7. مراجعة النتائج حال وجود أي تظلم مع بحث التظلم بكل جدية .

3.1.3 أخلاقيات المهنة في مجال البحث العلمي

مادة (3) يجب على عضو هيئة التدريس/ المعاون الالتزام بما يلي :

1. مراعاة تنفيذ كافة المعايير والضوابط الأخلاقية الخاصة بإجراء البحوث العلمية.

2. الأمانة العلمية في تنفيذ البحوث والمؤلفات مع توضيح المصادر المنقول عنها وتحديد مقدار الإقتباس والدقة في نقل البيانات.

3. جمع وتقديم البيانات بشكل واضح وكتابة البحث بتفاصيل كافية تمكن الباحثين من التحقق والإستفادة من النتائج.

4. توجيه النشاط البحثي لخدمة المجتمع والبيئة.

5. تنمية قدرات طالب البحث علي تحمل مسؤولية بحثه وتحليلاته ونتائجها والإستعداد للدفاع عنه.

6. تنمية قدرات طالب البحث علي التفكير والإبداع في المجالات البحثية.



3.1.4 أخلاقيات المهنة في الأنشطة والعلاقات الطلابية

مادة (4) يجب على عضو هيئة التدريس/ المعاون الالتزام بما يلي :

1. أن يعطي من فكره وعلمه ووقته وجهه القدر العادل للمشاركة في الأنشطة الطلابية حيث أن هذه المشاركة جزء من عمله الأساسي.
2. إستخدام لغة حوار راقية في التعامل لأنه قدوة للطالب.
3. بذل ما في وسعه لاستنفار المواهب والطاقات الكامنة في الطلاب.

3.1.5 أخلاقيات المهنة في العلاقة مع الزملاء

مادة (5) يجب على عضو هيئة التدريس/ المعاون الالتزام بما يلي :

1. الأخلاق الحميدة والتحلي بروح الفريق والعمل الجماعي.
2. عدم السعي لمزاومة زميل له بطريقة غير لائقة في أي عمل متعلق بالمهنة.
3. عدم التقليل من قدرات زملائه.
4. إذا حل محل زميل له في القيام بأعبائه التدريسية بصفة مؤقتة أو دائمة، ألا يحاول إستغلال هذا الوضع لصالحه الشخصي.
5. تسوية أي خلاف قد ينشأ بينه وبين أحد زملائه بالطرق الودية فإذا لم يسوى الخلاف يبلغ الأمر إلى رئيس مجلس القسم المختص للفصل فيه وفي حالة تظلم أحد الطرفين من القرار يعرض الأمر على مجلس إدارة المعهد.

3.1.6 أخلاقيات المهنة في خدمة المجتمع

مادة (6) يجب على عضو هيئة التدريس/ المعاون الالتزام بما يلي :

1. أن يكون عمله خالصاً لمرضاه الله وخدمة المجتمع الذي يعيش فيه بكل إمكاناته وطاقاته في جميع الظروف والأحوال.
2. القيام بمهامه تجاه المجتمع من خلال ربط ما يعلمه للطالب بإحتياجات المجتمع وأن يخصص جزء من جهده وعلمه للمشكلات التي يعاني منها المجتمع.
3. إعداد الطاقات البشرية التي يحتاجها المجتمع ، وتزويدهم بأحدث المعارف والخبرات المتقدمة.
4. تنمية البحث التطبيقي وربطه بواقع العمل في المجتمع.



3.2 الميثاق الأخلاقي للطلاب

مجالات الميثاق :

- 3.2.1 أخلاقيات الطالب نحو نظام الدراسة.
- 3.2.2 أخلاقيات الطالب نحو نظام الإمتحانات.
- 3.2.3 أخلاقيات الطالب نحو النظام التأسيسي.
- 3.2.4 أخلاقيات الطالب نحو الأنشطة والعلاقات الطلابية.
- 3.2.5 أخلاقيات الطالب نحو خدمة المجتمع والبيئة.

3.2.1 أخلاقيات الطالب نحو نظام الدراسة

مادة (7) يجب على الطالب الالتزام بما يلي :

1. اللوائح والقوانين المنظمة للعملية التعليمية.
2. الإنظام في متابعة المحاضرات والدورس النظرية والعملية طبقاً للجدوال الدراسية.
3. التفرغ تفرغاً كاملاً للدراسة لأن ذلك شرطاً لقيد الطالب بالمعهد.
4. الحرص على تلقي العلم داخل حجرات الدراسة وعدم اللجوء إلى الدروس الخصوصية التي يتلقى فيها العلم منقوضاً.
5. الحرص على الإستفادة من عضو هيئة التدريس / المعاون قدر الإمكان سؤالاً وإستشارة ومناقشة.
6. أن يري عضو هيئة التدريس / المعاون منه ما يليق به من إحترام وتقدير.
7. تسديد المصاريف الدراسية المقررة طبقاً للمواعيد المحددة.

3.2.2 أخلاقيات الطالب نحو نظام الإمتحانات

مادة (8) يجب على الطالب الالتزام بما يلي :

1. نظام الإمتحانات بالمعهد والقواعد والإجراءات المتبعة لحفظ هذا النظام والتي يعلن عنها أثناء فترة الإمتحانات.
2. مراعاة صحة البيانات التي يتم تدوينها على كراسة الإجابة (الإسم كامل - رقم الجلوس - إسم المادة - التاريخ --- إلخ).
3. عدم تجاوز النسبة المسموحة للغياب ولا تعرض الطالب للحرمان من دخول الإمتحان.
4. متابعة نظام إمتحان مواد التخلف داخل أقسامهم العلمية ويعودي الطالب الإمتحان في المقرر الذي قام بدراسته.



5. على الطالب الراسبون الإلتزام بالحضور في المواد الراسبين فيها وتطبق عليه نفس نسبة الحضور والغياب للطالب المستجد.

3.2.3 أخلاقيات الطالب نحو النظام التأديبي

مادة (9) يخضع الطالب المقيد بالمعهد للنظام التأديبي وفقاً للقوانين المنظمة وأيضاً لنصوص لائحة المعهد الداخلية ويحال الطالب المخالف إلى مجلس التأديب طبقاً لطبيعة المخالفات التأديبية.

3.2.4 أخلاقيات الطالب نحو الأنشطة والعلاقات الطلابية

مادة (10) يجب على الطالب الإلتزام بما يلي :

- الحرص على المشاركة في مختلف الأنشطة (الرياضية - الثقافية - الإجتماعية - الفنية --- إلخ) التي تقدمها إدارة رعاية الطلاب وذلك بهدف تربية القيم الروحية والأخلاقية وتشجيع المتقوفين وإكتشاف المواهب.
- المحافظة على تقوية الروابط مع زملائه من خلال العمل الجماعي والتحلي بروح الفريق والمشاركة في المسابقات المرتبطة بالأنشطة المختلفة.
- المحافظة على المعاملة الطيبة وإحترام الآخرين سواء على مستوى الزملاء أو المتعاملين معهم.

3.2.5 أخلاقيات الطالب نحو خدمة المجتمع والبيئة

مادة (11) يجب على الطالب الإلتزام بما يلي :

- الحرص على المشاركة الإيجابية في نشاطات المعهد والتي تخدم تقدم وإرتقاء المجتمع والبيئة.
- حرية التعبير عن الرأي وال الحوار البناء والمناقشة بما يحقق الإستفادة على المستوى الشخصي والذي بدوره يحقق إستفادة للمجتمع.

3.3 الميثاق الأخلاقي للأعمال الإدارية والفنية

مادة (12) على جميع العاملين الإلتزام بما يلي :

- تأدية الواجبات المنوطة بدقة وأمانة طبقاً للوائح العمل والقوانين المعمول بها وإنجازها في الوقت المحدد.



2. المحافظة على مواعيد العمل وإتباع الإجراءات المقررة في حالة التغيب عن العمل أو مخالفة المواعيد.
3. المحافظة على سلامة المعهد وأمنه.
4. المحافظة على إتباع النظم التي يضعها المعهد لتنمية وتطوير مهاراتهم.
5. الإستخدام الرشيد للموارد والحفاظ على المال العام.
6. تنمية الصف الثاني بأمانة وإخلاص ليترقعوا لنفس مستوى الاداء.
7. إعطاء النموذج في السلوك الشخصي لكل من حولهم.
8. تطبيق القوانين بدقة مع مراعاة روح القانون.
9. المحافظة على ما في عهدهم من أدوات أو أجهزة أو مستدات أو أية أشياء أخرى وأن يقوموا بجميع الأعمال اللازمة لسلامتها.
10. إحترام رؤسائهم وزملائهم في العمل وأن يتعاونوا بما يحقق مصلحة المعهد.
11. المحافظة على كرامة العمل وأن يسلكوا المسار اللائق بهم.
12. المحافظة على أسرار العمل.
13. تقديم أفضل خدمة ممكنة طبقاً للإمكانيات المتاحة.

3.4 الميثاق الأخلاقي لاختصاصي المكتبات والمعلومات

- مادة (13) يجب على إختصاصي المكتبات والمعلومات الالتزام بما يلي :
1. تصنيف الكتب والمراجع مع الترتيب الجيد لمحتويات المكتبة .
 2. الحرص على تطوير المهارات والقدرات المهنية.
 3. التعامل بشكل سريع وبعدالة مع الشكاوى التي يقدمها المستفيدين .
 4. المعاملة العادلة لجميع المستفيدين من خدمات المكتبة .
 5. تحسين خدمات المكتبة لتقديم الأفضل دائمأً للمستفيدين.
 6. وضع لافتات إرشادية للمترددين على كل من المكتبة ومعامل الحاسب الآلي لمراعاة التزامهم بالضوابط المنصوص عليها في قانون حماية الملكية الفكرية.
 7. التأكيد على عدم إستخدام مصنفات منسوخة دون وجود إذن من الناشر ومراعاة حقوق الملكية الفكرية.



3.5 ميثاق حقوق الملكية الفكرية

مادة (14) يشجع المعهد كل الجهود من جانب أعضاء هيئة التدريس و الطلاب وجميع العاملين للالتزام بحقوق الملكية الفكرية، والحقوق الناتجة عنها والمتعلقة بها.

مادة (15) يعمل المعهد على نشر ثقافة حقوق الملكية الفكرية والنشر.

3.6 ميثاق الممارسات العادلة وعدم التمييز

مادة (16) ضمان العدالة وعدم التمييز بين أعضاء هيئة التدريس/الهيئة المعاونة/ العاملين/الطلاب.
يلتزم المعهد بإجراءات محددة ومعلنة لضمان العدالة وعدم التمييز بين أعضاء هيئة التدريس / الهيئة المعاونة / العاملين / الطلاب تمثل فيما يلي:

1. توفير الإمكانيات المادية والبشرية المتاحة لجميع طلاب المعهد بهدف إكسابهم القدرات والمهارات العلمية والعملية اللازمة لسوق العمل.
2. الدعم الظاهري بموضوعية وشفافية دون أي تمييز بين الطلاب.
3. توفير فرص التعليم والتدريب ورفع الكفاءة وممارسة الأنشطة والتقويم للطالب دون إعتبارات عقائدية أو لون أو جنس.
4. تعيين جميع العاملين طبقاً للقوانين المنظمة لذلك وتبعاً لخطة إستراتيجية واضحة ومعتمدة
5. توفير الفرص المتكافئة لجميع العاملين في الترقيات - التدريب - المؤتمرات.
6. توزيع المكافآت والحوافز طبقاً للوائح المنظمة لذلك.
7. عقد ندوات وورش عمل لأعضاء هيئة التدريس في طرق التقييم الفعال للطلاب بهدف عدم الإعتماد على اختيار واحد لتحديد قدرات الطالب.
8. إحاطة جميع الأطراف على مختلف مستوياتهم بنتائج التقييم بهدف التغذية الراجعة والمتابعة مع حفظ حق التظلم.

مادة (17) المصداقية في الوعود المقدمة إستجابة للشكاوي والإقتراحات
رصد الشكاوى والمقترنات من الأطراف المختلفة بصفة دورية وتحت إشراف لجنة متخصصة للعرض على الإدارة وبث أسباب حدوثها وآليات التغلب عليها.

مادة (18) إجراءات تصحيح الممارسات غير العادلة
يقوم المعهد بإتخاذ إجراءات و قرارات تصحيحية لمعالجة بعض الممارسات غير العادلة، مع وضع خطة فورية لتصحيحها فور إكتشافها.



مادة (19) عدم التعارض في المصالح بين الأطراف المختلفة في المعهد
توجد لوائح داخلية بالمعهد لتنظيم عمل الإدارات المختلفة والجانب النوعية ولجان التعليم والطلاب والمكتبة - الدراسات العليا - خدمة المجتمع وشئون البيئة بما لا يؤدي إلى تعارض في المصالح والأهداف.

4- آلية ضمان تنفيذ المواثيق وإجراء التصحيحات الازمة

مادة (20) يضمن المعهد تنفيذ المواثيق وإجراء التصحيحات الازمة من خلال:

1. إستخدام اسلوب إستمرارية التقويم الشامل للأداء عن طريق وضع الخطط والبرامج والآليات والمعايير والأدوات المنهجية المناسبة ذات الفعالية الرفيعة المستوى.
2. توفير المعلومات الدقيقة خلال عملية التقويم والتي يعتمد عليها في إصدار الأحكام وتبني القرارات الصائبة.
3. تطوير الآليات والمعايير والأدوات على نحو مستمر ليواكب المتطلبات المستجدة.
4. تنفيذ المواثيق وإجراء التصحيحات على أساس التقارير وإستطلاع الرأي والتغذية الراجعة والتحليل الإحصائي والإجراءات وخطط التحسين والتعزيز.
5. ترسیخ مفاهيم تنفيذ المواثيق لدى المعندين عن طريق الندوات والمحاضرات ومتابعة الأداء بما يحقق التصحيحات الازمة.
6. ربط صرف الحوافر الخاصة بالأداء بمدى التزام جميع العاملين بإنجاز الأعمال الموكلة إليهم بناءً على التوجيهات التي إتخذها مجلس إدارة المعهد.

مادة (21) يتبع المعهد تنفيذ المواثيق وإجراء التصحيحات الازمة من خلال تنفيذ الاجراءات الموضحة في جدول الاجراءات المبين في الملحق رقم (1).

5- آلية اتاحة ومصداقية المعلومات

مادة (22) يتعهد المعهد بإتاحة المعلومات في الحدود المترافق عليها والتي يسمح بها القانون من خلال الموقع الإلكتروني للمعهد على الشبكة العالمية

مادة (23) يضمن المعهد مصداقية المعلومات المنشورة من خلال موقعه الإلكتروني.



جدول الأجر اعات الرسمية للميشان الاخلاقي

الإجراءات	جهة الاجراء والمتابعة	جهة الاصدار والمتابعة	الوثيقة	البيان
1. يصدر عضو هيئة التدريس المسؤول عن المقرر الدراسي ملف المقرر الدراسي الفصل الدراسي. 2. يقوم القسم العلمي بقيادة رئيس مجلس القسم بتقييم أداء عضو هيئة التدريس من واقع البيانات المذكورة بالإضافة لها هو وارد في استبيانات الطلبة وأي شكاوى مقدمة بهذا الخصوص أو تقارير أنشطة خدمة مجتمعية.. 3. يقوم مجلس القسم بإصدار تقرير يوضح مدى التزام عضو هيئة التدريس ببنود الميثاق الأخلاقي المتعلقة بذلك المواد.	القسم العلمي – منسق الجودة	القسم علمي – عضو هيئة التدريس	ملف المقرر	3.1.1
1. تقوم إدارة المعهد بإدارة الجودة بجمع المعلومات من الطلبة ، أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة أو الإداريين بخصوص الموضوعات المختلفة عن طريق طرح استبيانات عليهم يتواتر فيها الحيدادية والمنطقية. 2. بعد جمع الاستبيانات، تقوم إدارة الجودة بعمل الاحصائيات والمدلولات العلمية لها. 3. ترسل إدارة الجودة تلك البيانات للأقسام العلمية لادراجها ضمن مراحل التقييم المختلفة.	إدارة المعهد القسم العلمي – منسق الجودة	إدارة الجودة	استبيان الرأي	3.1.1 3.1.4
1. تقوم إدارة المعهد بتشكيل لجان كنترولات الفرق المختلفة بالمعهد، وتصرر القواعد المنظمة لعمل الكنترول من واقع القوانين والمكافئات المعمول بها وأي تعليمات ترد بهذا الشأن كما تتباه المكلفين بذلك 2. تقوم اللجان المشككة بالقيام بالأعمال المنوط بها طبقاً لما سبق. 3. بعد الانتهاء من أعمالها، تصدر لجان الكنترول المكافأة تقارير استبيان كافة مراحل العمل وأي شكاوى قد وردت إليها وأسلوب	لجان الكنترول	ادارة المعهد	تشكيل لجان الكنترول والقواعد المنظمة لعمل الكنترول	3.1.2



<p>تناولها و عالجها و تسلم التقارير لإدارة المعهد العلم بها والمتابعة .</p> <p>1. يقوم المشرف العلمي للرسالة البحثية أو البحث العلمي بكتابية تقرير عن مراجعته لها يتضمن خلوها من أي من الخالفات التي تتعارض مع الميثاق الأخلاقي .</p> <p>2. يعرض هذا التقرير على مجلس القسم المختص لأقراره .</p> <p>3. يمكن الاستعاضة عن تقرير المشرف العلمي برد مجلة أوروبية علمية متخصصة في مجال البحث تو ضع لقوتها البحث ونشره .</p>	<p>القسم العلمي</p> <p>المشرف الأكاديمي – مجلة علمية</p>	<p>القسم العلمي</p> <p>المشرف الأكاديمي – مجلة علمية</p>	<p>القسم العلمي</p> <p>المشرف الأكاديمي – مجلة علمية</p>
<p>1. يحق الشكوى للأى من الجهات الموجودة بالمعهد التقىم بشكوى لإدارة المعهد في حالة حدوث مخالفة للميثاق الأخلاقي في تلك البنود، وتلك باستخدام النموذج المعتقد لذلك بعد استكمال واستئفاء بياناته، ثم يقدم لإدارة العهد مباشرة.</p> <p>2. تقوم إدارة المعهد بدراسة الشكوى المقدمة بنفسها أو عن طريق إحالتها الجهات أخرى مختصة لأبداء الرأي.</p> <p>3. تقوم إدارة العهد باختصار الشكوى بنتيجة الدراسة والخطوات التصحيحية أو الوقائية المقررة بناء على الشكوى المقدمة.</p>	<p>إدارة المعهد</p>	<p>جميع الجهات</p>	<p>نموذج شكوى لمخالفة الميثاق الأخلاقي</p>
<p>1. تقوم إدارة رعاية الطلاب بإعلان عن خريطة الأنشطة الطلابية بالمعهد خلال العام الدراسي وذلك في أوله: تقوم إدارة رعاية الطلاب بتنفيذ ومتابعة الأنشطة الطلابية المختلفة طبقاً للووكلنات المعونة وفى الميدان المعنأة، مع القيام بالإعلان فى الأقسام وحث الطلاب على الإشتراك فيها.</p> <p>2. فى الأقسام وحث الطلاب على الإشتراك فيها.</p> <p>3. بعد الانتهاء من فعاليات كل نشاط تقوم إدارة رعاية الطلاب بإصدار تقرير عن النشاط يتم تسليميه لإدارة المعهد مع تسليم نسخ للأقسام العلمية للإطلاع وتقدير التجربة.</p>	<p>إدارة رعاية الطلاب</p>	<p>إدارة المعهد</p>	<p>إدارة رعاية الأنشطة الطلابية</p>
<p>1. يقوم مجلس القسم بتنمية عضو هيئة تدريس لكل فرقة كرائد طلابي.</p> <p>2. يقوم الرائد الطلابي بالتو اصل مع الطلبة ومتابعة أحوالهم التعليمية الاجتماعية.</p>	<p>القسم العلمي</p>	<p>المشرف الرؤيدة الطلابية بالقسم</p>	<p>تقرير رؤيدة طلابية</p>



<p>3. يقوم الرائد الطلابي بكتابية تقارير عن نشاط الرئادة الطلابية تتناول أي موضوعات تنسى الطلبة في الفرقة لعرضها على مجلس القسم ببراسة التقارير المقدمة واتخاذ الإجراءات التصحيحية أو الوقائية لمعالجة الموضوعات المطروحة.</p> <p>4. يقوم مجلس القسم بتشكيل لجان مراقبة الامتحانات شاملة اللجان</p>	<p>1. تقوم إدارة المعهد بتشكيل لجان مراقبة الامتحانات طبقاً وإدارة المعهد - الشئون القانونية</p> <p>2. يقوم مراقب المبني بمتابعة حسن سير عملية الامتحانات والأدوار.</p> <p>3. في حالة وجود أي مخالفة للنظم الموضوع، يقوم مراقب المبني بإصدار تقرير يوضح فيه نوع المخالفة وبيان المسئول عنها لعرضه على إدارة المعهد.</p> <p>4. تقوم إدارة المعهد ببراسة المخالفات المعروضة عليها واتخاذ الإجراءات التصحيحية أو الوقائية لها وإحاله المخالفين المسئولين عن تلك المخالفة الشئون القانونية لاتخاذ الأذى إذا لزم الأمر.</p>	<p>مراقبي الأدوار</p> <p>تقرير مخالفة نظام الامتحانات</p> <p>3.2.2 3.2.3</p>
		<p>1. يصدر مجلس القسم قائمة بالأنشطة المجتمعية التي يرغب في تنفيذها في العام الدراسي.</p> <p>2. تختلف رغبات الأقسام لمقررات إدارة رعاية الطالب وتعرض على إدارة العهد لإقرارها في حالة الموافقة عليها.</p> <p>3. تقوم إدارة رعاية الطالب بالاشتراع مع مجلس القسم التنسيق والتتفق لفعاليات نشاطاته خدمة المجتمع.</p> <p>4. بعد الانتهاء من فعاليات كل نشاط تقوم إدارة رعاية الطالب بإصدار تقرير عن النشاط يتم تسليمه لإدارة المعهد مع تسليم نسخ للأقسام العلمية للإطلاع وتقدير التجربة.</p>



ملحق (2)

نموذج "الابلاغ عن مخالفة لبنود الميثاق الاخلاقي"

	اسم مقدم الشكوى
	المسمن الوظيفي أو الصفة
	تاريخ تحرير الشكوى
	موضوع الشكوى
	دلائل مؤيدة لموضوع الشكوى (مستندات أو أسماء شهود لواقعة)
	وسيلة اتصال بالشاكى
	توقيع مقدم الشكوى

قرار أو إحالة إدارة المعهد

--

التوقيع

التاريخ

